ومن هنا تعلم أنه لامعنى ولا مكان لكلمة رجال الدين ، في المجتمع الإسلامي ، حينما تطلق على فئة معينة من المسلمين . ذلك أن كل من دخل الإسلام فقد بايع الله ورسوله على الجهاد من أجل هذا الدين ، ذكراً كان أم أنثى عالماً أو جاهلاً ، ومهما كان شأنه أو اختصاصه ، فالمسلمون كلهم رجال لهذا الدين ، اشترى منهم الله أرواحهم وأموالهم بأن لهم الجنة يسخرونها في سبيل إقامة دينه ونصر شريعته .

ومن المعلوم أن هذا كله لا علاقة له بما للعلماء من اختصاص البحث والاجتهاد وتبصير المسلمين بأحكام دينهم ، وحلّ ماقد يجدُّ من المشكلات في حياتهم ، على ضوء نصوص الشريعة الثابتة مع الزمن .

## بيعة العقبة الثانية

ثم إن مصعب بن عمير عاد إلى مكة في موسم العام التالي ، ومعه جمع كبير من مسلمي المدينة ، خرجوا مستخفين مع حجاج قومهم المشركين .

قال محمد بن إسحاق يروي عن كعب بن مالك : « فواعدنا رسول الله ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريق . فلما فرغنا من الحج ، وكانت الليلة التي واعدنا رسول الله ﷺ لها ، نمنا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا ، حتى إذا مضى ثلث الليل ، خرجنا من رحالنا لميعاد رسول الله ﷺ نتسلل تسلُّل القطا مستخفين ، حتى اجتمعنا في الشعب عند العقبة ، ونحن ثلاثة وسبعون رجلاً ، ومعنا امرأتان من نسائنا : نسيبة بنت كعب ، وأسماء بنت عمرو بن عدي .

قال : فاجتمعنا في الشعب ننتظر رسول الله ﷺ حتى جاءنا ومعه عمه العباس بن عبد المطلب ، فتكلم القوم وقالوا : خذ منا لنفسك

ولربِّـك مـاأحببت .. فتكلم رسـول الله ﷺ ، فتـلا القرآن ودعـا إلى الله ورغَّب في الإسلام ثم قال : « أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نسـاءكم وأبناءكم » .

فأخذ البراء بن معرور بيده ثم قال : « نعم ، والذي بعثك بالحق نبيـاً لنمنّعنـك ممـا نمنع منـه أزرنـا ، فبـايعنـا يـارسول الله ، فنحن والله أبنـاء الحروب وأهل الحلقة ( أي السلاح كله ) ورثناها كابراً عن كابر » .

فـاعترض القــول ـ والبراء يتكلم ـ أبــو الهيثم بن التيِّهــان فقــال : « يـارسول الله ، إن بيننـا وبين الرجـال حبـالاً وإنـا قـاطعـوهـا ـ يعني اليهود ـ فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا ؟ » .

فتبسّم رسول الله ﷺ ثم قال : « بل الدّم الدّمَ والهدمُ الهدمَ ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم وأسالم من سالمتم » .

وقـد كان قـال رسول الله ﷺ : « أخرجـوا إليَّ منكم اثني عشر نقيبـاً ليكونوا على قومهم بما فيهم ، فـأخرجوا منهم اثني عشر نقيبـاً ، تسعـة من الخـزرج وثـلاثـة من الأوس ، فلمـا تخيَّرهم قـال للنقبـاء : أنتم كفـلاء على قومكم ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم ، وأنا كفيل على قومي » .

وكان أول من ضرب على يد رسول الله ﷺ البراء بن معرور ثم بـايع القوم كلهم بعد ذلك .

فلما بايعنا رسول الله ﷺ قـال : « ارفضّوا إلى رحـالكم » ، فقـال لـه

العباس بن عبادة بن نفلة : « والله الذي بعثك بالحق إن شئت لنميّلن على أهل منى غداً بأسيافنا » ، فقال رسول الله ﷺ : « لم نؤمر بذلك ، ولكن ارجعوا إلى رحالكم » .

فرجعنا إلى مضاجعنا ، فنمنا عليها حتى أصبحنا ، فلما أصبحنا غدت علينا جلّة قريش ، فقالوا : يامعشر الخزرج إنه قد بلغنا أنكم قد جئتم إلى صاحبنا هذا تستخرجونه من بين أظهرنا ، وتبايعونه على حربنا ، وإنه والله مامن حيّ من العرب أبغض إلينا أن تنشب الحرب بيننا وبينهم منكم » .

فانبعث من هناك من مشركي قومنا يحلفون بالله : « ماكان من هذا شيء وما علمناه . وقد صدقوا ، لم يعلموه . قال : « وبعضنا ينظر إلى بعض » .

ونفر الناس من منى ، فتحرى القوم الخبر فوجدوا أن الأمر قد كان . فخرجوا في طلبنا فأدركوا سعد بن عبادة بأذاخر[٤٠] ، والمنذر بن عمرو ـ وكلاهما كان نقيباً ـ فأما المنذر فأعجز القوم فهرب ، وأما سعد فأخذوه ، فربطوا يديه إلى عنقه بشراك رحله ، ثم أقبلوا به حتى أدخلوه مكة يضربونه ويجذبونه بجبهته ، وكان ذا شعر كثير .

قال سعد : فوالله إني لفي أيديهم يسحبونني ، إذ أقبل إليّ رجل ممن كان معهم ، فقال : « ويحك .. أما بينك وبين أحد من قريش جوار

---

(٤٠) أذاخر موضع قريب من مكة .

ولا عهـــد ؟ » قلت : « بلى والله ، لقـــد كنت أجير لكل من جبير بن مطعم والحارث بن أمية تجّارهما وأمنعهم ممن أراد ظلمهم ببلادي » ، قال : « ويحـك فـاهتف بـاسمهما » ، قـال ففعلت ، فجـاء مطعم بن عـدي والحارث بن أمية فخلّصاه من أيديهم » .

قال ابن هشـام : « وكانت لبيعـة الحرب حين أذن الله لرسولـه في القتـال شروطـاً سـوى شرطـه عليهم في بيعـة العقبـة الأولى . كانت الأولى على بيعـة النساء ، وذلـك أن الله لم يكن أذن لرسولـه ﷺ في الحرب ، فلمـا أذن الله لـه فيهـا وبـايعهم رسول الله ﷺ في العقبـة الأخيرة على حرب الأحمر والأسـود أخذ لنفسه واشترط على القوم لربه ، وجعل لهم على الوفاء بذلك الجنة » .

قـال عبـادة بن الصـامت : « بـايعنـا رسول الله ﷺ بيعـة الحرب ، على السمـع والطـاعـة في عسرنـا ويسرنـا ومنشطنـا ومكرهنـا وأثرة علينـا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، وأن نقول الحق أينما كنا ، لا نخاف في الله لومة لائم » .

وكانت أول آيـة نزلت في الإذن بـالحرب للرسـول ﷺ قـولـه تبـارك وتعالى : ﴿ أُذِنَ للذينَ يقاتَلونَ بأنّهُمْ ظُلِموا وإنّ اللهَ على نَصْرِهِمْ لقديرٌ ، الـذينَ أُخْرِجوا من دِيـارِهِمْ بِغَيْرِ حقٍّ إلا أنْ يقولوا ربُّنـا اللهُ ، ولولا دفعُ اللهِ الناسَ بَعضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُـدِّمَتْ صوامعُ وبيعٌ وصلواتٌ ومسـاجـدُ يُـذْكَرُ فيهـا اسمُ اللهِ كثيراً ، ولينصُرَنَّ اللهُ مَنْ ينصُرُهُ ، إنّ اللهَ لقويٌّ عزيـزٌ ﴾[٤١] [ الحج ٣٩/٢٢ ، ٤٠ ] .

---

(٤١) سيرة ابن هشام ، ومسنـد الإمـام أحمـد ، والطبري ، والعمـدة في كل ذلـك على ابن إسحـاق عن معبد بن كعب بن مالك .

## العبر والعظات :

هذه البيعة الثانية تتفق في جوهرها مع بيعة العقبة الأولى . فكل منهما إعلان عن الدخول في الإسلام أمام رسول الله ، وأخذ للمواثيق والعهود على السمع والطاعة والإخلاص لدين الله ، والانصياع لأوامر رسوله .

إلا أننا نلحظ فارقين مهمين جديرين بالملاحظة والدرس ، بين كل من بيعة العقبة الأولى ، وبيعة العقبة الثانية .

**الفارق الأول** : أن عدد المبايعين من أهل المدينة في المرة الأولى كان اثنى عشر أما عددهم في البيعة الثانية فقد كان بضعة وسبعين بينهم امرأتان .

فقد عاد أولئك الاثنا عشر في السنة الأولى ـ ومعهم مصعب بن عمير ـ لا لينطوي كل على نفسه وينعزل في بيته ، بلى ليبشر بالإسلام كل من كان حوله من رجال ونساء ، يتلو عليهم قرآنه ويبين لهم أحكامه ونظامه . فمن أجل ذلك انتشر الإسلام تلك السنة في المدينة انتشاراً عظيماً حتى لم يبق دار إلا دخلها الإسلام ، وأصبح حديث أهلها في عامة الأوقات عن الإسلام وخصائصه وأحكامه .

وتلك هي وظيفة المسلم في كل عهد وفي كل مكان .

**الفارق الثاني** : أن البنود المنصوص عليها في البيعة الأولى ، خالية عن الإشارة إلى الجهاد بالقوة ، ولكنها في البيعة الثانية تضمنت الإشارة بل التصريح بضرورة الجهاد والدفاع عن رسول الله ﷺ والدعوة إلى دينه بكل وسيلة .

وسبب هذا الفارق أن أرباب البيعة الأولى انصرفوا وهم على موعد مع رسول الله ﷺ في المكان ذاته في الموسم التالي ، ليعودوا إليه بعدد أوفر من المسلمين ويجددوا العهد والمبايعة ، فلم يكن ثمة ما يستوجب مبايعته على القتال ، مادام أن الإذن به لم يأت بعد ، وما دام أن هؤلاء المبايعين سيلتقون بعد عام مرة أخرى برسول الله .

لقد كانت البيعة الأولى إذن بيعة مؤقتة ، بالنسبة لاقتصارها على تلك البنود فقط ، وهي البنود التي بايع عليها النساء فيما بعد .

أما البيعة الثانية ، فقد كانت الأساس الـذي هـاجر رسول الله ﷺ إلى المـدينـة بنـاء عليه ، ولذا فقد كانت شـاملـة للمبـادئ التي ستتم مشروعيتهـا بعـد الهجرة إلى المـدينـة ، وفي مقدمتها الجهاد والدفاع عن الدعوة بـالقوة ، وهو حكم وإن لم يكن قـد أذن الله بشرعيتـه في مكة ولكن الله عز وجل قد ألهم رسوله ﷺ أن ذلك سيشرع في المستقبل القريب .

ومن هنـا تعلم أن مشروعيـة القتـال في الإسـلام لم تكن إلا بعـد هجرتـه ﷺ على الصحيح ، وليس كما قد يُفهم من كلام ابن هشام في سيرته أنه إنما شُرع قبل الهجرة عند بيعـة العقبة الثانية . وليس في بنود تلك البيعة مـاقـد يـدل على مشروعيـة القتـال حينئـذ ، لأن النبي ﷺ إنما أخذ على أهل المدينة عهد الجهاد نظراً للمستقبل ، عندما سيهـاجر إليهم ويقيم بينهم في المدينة . والدليل على هذا مـاسبق ذكره أن العبـاس بن عبـادة قـال بعـد البيعـة : « والله الـذي بعثـك بـالحـق إن شئت لنميلن على أهـل منى غـداً بـأسيـافنـا » ، فقـال رسول الله ﷺ : « لم نؤمر بذلك ولكن ارجعوا إلى رحالكم » .

ومن المتفق عليـه أن أول آيـة نزلت في الجهـاد ومشروعيتـه هي قولـه تعـالى : ﴿ أُذِنَ للذينَ يقاتَلونَ بأنّهُمْ ظُلِموا وإنّ اللهَ على نصرِهِمْ لقـديرٌ ﴾ ، وقـد روى الترمـذي والنسـائي وغيرهمـا عن ابن عبـاس قـال : « لمـا أخرج النبي ﷺ من مكـة ، قـال أبو بكر : أخرجـوا نبيهم ، إنا لله وإنا إليـه راجعون ، ليهلكُنّ . قـال ابن عبـاس : فـأنزل الله عز وجل ﴿ أُذِنَ للـذينَ يُقـاتَلون بـأنهم ظُلِموا وإنّ اللهَ على نَصْرِهم لَقَـدير ﴾ قـال أبـو بكر رضي الله عنـه : فعرفت أن سيكون قتال »[٤٢] .

أما لماذا تأخرت مشروعية الجهاد بالقوة إلى هذه الفترة فللحكم التالية :

١ ـ من المناسب أن يسبق القتـال تعريف بـالإسلام ، ودعوة إليـه وإقـامـة لحجـه ، وحل للمشكـلات التي قـد تقف في سبيـل فهمـه . ولا ريب أن هـذه هي المراحـل الأولى في الجهاد . ولذا كان القيام بتحقيقها فرض كفاية يشترك المسلمون في المسؤولية عنها .

٢ ـ اقتضت رحمـةُ الله بعبـاده أن لا يحمّلهم واجب القتـال ، إلى أن تـوجـد لهم دار إسلام ، تكون لهم بمثابة معقل يأوون إليه ، ويلوذون بـه . ولقـد كانت المـدينـة المنورة أول دار في الإسلام .

---

(٤٢) النسائي : ٥٢/٢ وتفسير ابن كثير : ٢٢٤/٣

## إذن رسول الله ﷺ لأصحابه بالهجرة إلى المدينة

قال ابن سعد في طبقاته يروي عن عائشة رضي الله عنها : « لما صدر السبعون من عند رسول الله ﷺ طابت نفسه ، فقد جعل الله له منعة وقوماً أهل حرب وعدة ونجدة ، وجعل البلاء يشتد على المسلمين من المشركين لما يعلمون من الخروج ، فضيّقوا على أصحابه وتعبّثوا بهم ، ونالوا مالم يكونوا ينالون من الشتم والأذى . فشكا ذلك أصحاب رسول الله ﷺ واستأذنوه في الهجرة ، فقال : « قد أُخبرت بدار هجرتكم وهي يثرب ، فمن أراد الخروج فليخرج إليها » فجعل القوم يتجهزون ويتوافقون ويتواسون ويخرجون ويخفون ذلك ، فكان أول من قدم المدينة من أصحابه ﷺ أبو سلمة بن عبد الأسد ثم قدم بعده عامر بن ربيعة ومعه امرأته ليلى بنت أبي حشمة ، فهي أول ظعينة[٤٦] قدمت المدينة ثم قدم أصحاب رسول الله ﷺ أرسالاً فنزلوا على الأنصار في دورهم ، فآووهم ونصروهم وآسوهم »[٤٧] .

ولم يهاجر أحد من أصحاب رسول الله ﷺ إلا متخفياً غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقد روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لما همّ بالهجرة تقلّد سيفه وتنكب قوسه ، وانتضى في يده أسهماً ، واختصر

---

(٤٦) الظعينة هي المرأة التي تكون في الهودج .

(٤٧) طبقات ابن سعد ٢١٠/١ و ٢١١ وتاريخ الطبري ٣٦٧/١

عنزته ( عصاه ) ومضى قِبَل الكعبة ، والملأ من قريش بفنائها فطاف في البيت سبعاً متمكناً مطمئناً ، ثم أتى المقام فصلى ، ثم وقف فقال : « شاهت الوجوه ، لا يرغم الله إلا هذه المعطاس ، من أراد أن يُثكل أمه أو يوتم ولده أو يرمل زوجته فليلقني وراء هذا الوادي » .

قال علي : فما اتّبعه إلا قوم من المستضعفين علّمهم ماأرشدهم ثم مضى لوجهه(٤٨) .

وهكذا تتابع المسلمون في الهجرة إلى المدينة حتى لم يبق بمكة منهم إلا رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعلي ، أو معذب محبوس ، أو مريض أو ضعيف عن الخروج » .

## العبر والعظات :

كانت فتنة المسلمين من أصحاب النبي ﷺ ، في مكة ، فتنةَ الإيذاء والتعذيب وما يرونه من المشركين من ألوان الهزء والسخرية . فلما أذن لهم الرسول بالهجرة ، أصبحت فتنتُهم في ترك وطنهم وأموالهم ودورهم وأمتعتهم .

ولقد كانوا أوفياء لدينهم مخلصين لربهم ، أمام الفتنة الأولى والثانية . قابلوا المحن والشدائد بصبر ثابت وعزم عنيد . حتى إذا أشار لهم الرسول بالهجرة إلى المدينة ، توجهوا إليها وقد تركوا من ورائهم الوطن وما لهم فيه من مال ومتاع ونشب ، ذلك أنهم خرجوا مستخفين متسللين . ولا يتم ذلك إلا إذا تخلصوا من الأمتعة والأثقال ، فتركوا كل ذلك في مكة ليسلم لهم الدين ، واستعاضوا عنه بالإخوة الذين ينتظرونهم في المدينة ليؤووهم وينصروهم .

---

(٤٨) أسد الغابة : ٥٨/٤

وهذا هو المثل الصحيح للمسلم الـذي أخلص الـدين لله ، لا يبـالي بـالوطن ولا بـالمـال والنشب في سبيل أن يسلم له دينه .

هذا عن أصحاب رسول الله في مكة .

أما أهل المدينة الـذين آووهم في بيوتهم وواسوهم ونصروهم ، فقـد قـدّموا المثل الصـادق للأخوة الإسلامية والمحبة في الله عز وجل .

وأنت خبير أن الله عز وجل قـد جعل أخوة الـدين أقوى من أخوة النسب وحـدهـا ، ولذلك كان الميراث في صدر الإسلام على أساس وشيجة الدين ، وأخوته والهجرة في سبيله .

ولم يستقر حكم الميراث على أساس علاقة القرابة إلا بعد أن تكامل الإسلام في المدينـة ، وصارت للمسلمين دار إسلام قوية منيعة .

يقول الله عز وجل : ﴿ إنّ الذينَ آمنوا وهاجَروا وجاهَدوا بأمْوالِهِمْ وأنْفُسِهِمْ في سبيلِ اللهِ ، والـذينَ آوَوْا ونَصَروا ، أولئـك بَعْضُهُمْ أوليـاءُ بَعْضٍ ، والـذينَ آمنـوا ولَمْ يُهـاجِروا ، مالَكُمْ من وِلايَتِهِمْ مِنْ شيءٍ حتى يُهاجِروا ﴾ [ الأنفال ٨/٧٢ ] .

ثم إنه يستنبط من مشروعية هذه الهجرة حكمان شرعيان :

١ ـ وجـوب الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسـلام . روى القرطبي عن ابن العربي : « أن هذه الهجرة كانت فرضاً في أيـام النبي ﷺ ، وهي بـاقيـة مفروضـة إلى يوم القيـامـة . والتي انقطعت بالفتح ، إنما هي القصد إلى النبي ﷺ ، فـإن بقي في دار الحرب عصى »[٤٩] . ومثل دار الحرب في ذلك كل مكان لا يتسنى للمسلم فيـه إقـامـة الشعـائر الإسلاميـة من صلاة وصيام وجماعة وأذان ، وغير ذلك من أحكامه الظاهرة .

ومما يستدل به على ذلك قوله تعالى : ﴿ إنّ الذينَ توفاهُمُ الملائِكَةُ ظالمي أنْفُسِهِمْ قـالوا فيمَ كُنْتُمْ ؟ قالوا كُنّا مستضعفينَ في الأرض ، قالوا ألم تَكُنْ أرضُ اللهِ واسعةً فتهاجِروا فيهـا ، فـأولئـكَ مـأواهُمْ جهنم وسـاءَتْ مصيراً ، إلا المستضعفينَ مِنَ الرجـالِ والنسـاء والـولـدانِ ، لا يستطيعونَ حيلةً ولا يهتدونَ سبيلاً ﴾ [ النساء ٤/٩٧، ٩٨ ] .

---

(٤٩) تفسير القرطبي : ٥/٣٥٠

٢ ـ وجوب نصرة المسلمين بعضهم لبعضهم ، مهما اختلفت ديارهم وبلادهم مادام ذلك ممكناً . فقد اتفق العلماء والأئمة على أن المسلمين إذا قدروا على استنقاذ المستضعفين أو المأسورين أو المظلومين من إخوانهم المسلمين ، في أي جهة من جهات الأرض ، ثم لم يفعلوا ذلك ، فقد باؤوا بإثم كبير .

يقول أبو بكر بن العربي : « إذا كان في المسلمين أسراء أو مستضعفون فإن الولاية معهم قائمة ، والنصرة لهم واجبة بالبدن ، بأن لا تبقى منا عين تطرف ، حتى نخرج إلى استنقاذهم إن كان عددنا يحتمل ذلك ، أو نبذل جميع أموالنا في استخراجهم ، حتى لا يبقى لأحد درهم من ذلك »[٥٠] .

وكما تجب موالاة المسلمين بعضهم لبعضهم ، فإنه يجب أن تكون هذه الموالاة فيما بينهم ، ولا يجوز أن يشيع شيء من الولاية أو التناصر أو التآخي بين المسلمين وغيرهم . وهذا ما يصرح به كلام الله عز وجل ، إذ يقول : ﴿ والذينَ كَفَروا بَعْضُهُمْ أولياءُ بَعْضٍ ، إلا تَفْعَلوهُ تكُنْ فِتْنَةٌ في الأرْضِ وفسادٌ كبيرٌ ﴾ [ الأنفال ٧٣/٨ ] .

يقول ابن العربي : « قطع الله الولاية بين الكفار والمؤمنين ، فجعل المؤمنين بعضهم أولياء بعض ، وجعل الكافرين بعضهم أولياء بعض ، يتناصرون بدينهم ويتعاملون باعتقادهم »[٥١] .

ولا ريب أن تطبيق مثل هذه التعاليم الإلهية ، هو أساس نصرة المسلمين في كل عصر وزمن ، كما أن إهمالهم لها وانصرافهم إلى ما يخالفها هو أساس ما نراه اليوم من ضعفهم وتفككهم وتألب أعدائهم عليهم من كل جهة وصوب .

---

(٥٠) أحكام القرآن لابن العربي : ٨٧٦/٢

(٥١) المرجع السابق : ٨٧٦/٢

# هجرة الرسول ﷺ

جاء في صحاح السنة وما رواه علماء السيرة أن أبا بكر رضي الله عنه لما وجد المسلمين قد تتابعوا مهاجرين إلى المدينة ، جاء يستأذن رسول الله ﷺ هو الآخر في الهجرة . فقال له رسول الله ﷺ : « على رسلك ، فإني أرجو أن يؤذن لي » فقال أبو بكر : « وهل ترجو ذلك بأبي أنت وأمي ؟ » قال : « نعم » . فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه ، وعلف راحلتين كانتا عنده ، وأخذ يتعهدهما بالرعاية أربعة أشهر(٥٢) .

وفي هذه الأثناء رأت قريش أن رسول الله ﷺ قد صارت له شيعة وأصحاب من غيرهم بغير بلدهم ، فحذروا خروج رسول الله ﷺ إليهم وخافوا أن يكون قد أجمع لحربهم .

فاجتمعوا له في دار الندوة ( وهي دار قصي بن كلاب التي كانت قريش لا تقضي أمراً إلا فيها ) يتشاورون فيما يصنعون بأمر رسول الله ﷺ ، فاجتمع رأيهم أخيراً على أن يأخذوا من كل قبيلة فتى شاباً جلداً ، ثم يعطى كل منهم سيفاً صارماً ، ثم يعمدوا إليه فيضربوه ضربة رجل واحد فيقتلوه ، كي لا يقدر بنو عبد مناف على حربهم جميعاً ، وضربوا لذلك ميعاد يوم معلوم فأتى جبريل عليه السلام

---

(٥٢) البخاري : ٢٥٥/٤

رسول الله ﷺ يأمره بالهجرة ، وينهاه أن ينام في مضجعه تلك الليلة[٥٣] .

قالت عائشة فيما يروي البخاري : « فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في حرّ الظهيرة ، قال قائل لأبي بكر : « هذا رسول الله ﷺ متقنعاً ، في ساعة لم يكن يأتينا فيها » . فقال أبو بكر : « فداً له أبي وأمي . والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر » ، قالت : فجاء رسول الله ﷺ ، فاستأذن ، فأذن له ، فدخل ، فقال النبي ﷺ لأبي بكر : « أخرِج مَن عندك » ، فقال أبو بكر : « إنما هم أهلك بأبي أنت وأمي يا رسول الله » . قال : « فإني قد أذن لي في الخروج » ، فقال أبو بكر : « فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتيّ » ، قال رسول الله ﷺ : « بالثمن » .

قالت عائشة : فجهزناهما أحثّ الجهاز ، وصنعنا لهما سفرة في جراب ، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب ، فبذلك سميت ذات النطاق[٥٤] .

وانطلق رسول الله ﷺ إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأمره أن يتخلف بعده بمكة ريثما يؤدي عن رسول الله ﷺ الودائع التي كانت عنده للناس ، إذ لم يكن أحد من أهل مكة له شيء يخشى عليه إلا استودعه عند رسول الله ﷺ لما يعلمون من صدقه وأمانته .

---

(٥٣) سيرة ابن هشام : ١٥٥/١ وطبقات ابن سعد : ٢١٢

(٥٤) في طبقات ابن سعد : أنها شقت نطاقها فأوكأت بقطعة منه الجراب ، وشدت فم الجراب بالباقي فسميت ذات النطاقين .

وأمر أبو بكر ابنه عبد الله أن يتسمَّع لهما ما يقوله الناس عنهما في بياض النهار ، ثم يأتيهما إذا أمسى بما يكون معه من الأخبار . وأمر عامر بن فهيرة ( مولاه ) أن يرعى غنمه نهاره ، ثم يريحها عليهما إذا أمسى ، إلى الغار ( غار ثور ) ليطعما من ألبانها ، وأمر أسماء بنته أن تأتيهما من الطعام بما يصلحهما في كل مساء .

وروى ابن إسحاق والإمام أحمد ، كلاهما عن يحي بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : « لما خرج رسول الله ﷺ وخرج معه أبو بكر ، احتمل أبو بكر ماله كله معه : خمسة آلاف درهم أو ستة آلاف درهم ، قالت : وانطلق بها معه » .

قالت : « فدخل علينا جدي أبو قحافة وقد ذهب بصره فقال : والله إني لأراه قد فجعكم بماله مع نفسه ، قلت : كلا يا أبت ، إنه قد ترك لنا خيراً كثيراً ، قالت : فأخذت أحجاراً فوضعتها في كوة في البيت الذي كان أبي يضع ماله فيها ، ثم وضعت عليها ثوباً ، ثم أخذت بيده ، فقلت : يا أبت ضع يدك على هذا المال . قالت : فوضع يده عليه قال : لا بأس ، إذا كان ترك لكم هذا فقد أحسن ، وفي هذا بلاغ لكم . ولا والله ما ترك لنا شيئاً ولكني أردت أن أسكت الشيخ بذلك »[٥٥] .

ولما كانت عتمة تلك الليلة التي هاجر فيها النبي ﷺ اجتمع المشركون على باب رسول الله ﷺ يتربصون به ليقتلوه ، ولكنه عليه الصلاة والسلام خرج من بينهم وقد ألقى الله عليهم سنة من النوم بعد أن ترك

---

(٥٥) سيرة ابن هشام : ٤٨٨/١ وترتيب مسند الإمام أحمد : ٢٨٢/٢٠

علياً رضي الله عنه في مكانه نائماً على فراشه ، وطمأنه بأنه لن يصل إليه أي مكروه .

وانطلق رسول الله وصاحبه أبو بكر إلى غار ثور ليقيما فيه ، وكان ذلك على الراجح في اليوم الثاني من ربيع الأول الموافق ٢٠ أيلول سنة ( ٦٢٢ م ) بعد أن مضى ثلاث عشرة سنة من البعثة ، فدخل أبو بكر قبل الرسول ﷺ فلمس الغار ، لينظر أفيه سبع أو حية ، يقي رسول الله ﷺ بنفسه ، فأقاما فيه ثلاثة أيام ، وكان يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر يخبرهما بأخبار مكة ، ثم يُدلج من عندهما بِسَحَرٍ فيصبح مع قريش بمكة كبائت بها ، وكان عامر بن فهيرة يروح عليهما بقطعة من الغنم ، فإذا خرج من عندهما عبد الله تبع عامر أثره بالغنم كي لا يظهر لقدميه أثر .

أما المشركون فقد انطلقوا - بعد أن علموا بخروج النبي ﷺ - ينتشرون في طريق المدينة ويفتشون عنه في كل المظانّ ، حتى وصلوا إلى غار ثور ، وسمع الرسول وصاحبه أقدام المشركين تخفق من حولهم فأخذ الروع أبا بكر وهمس يحدث النبي ﷺ : « لو نظر أحدهم تحت قدمه لرآنا » . فأجابه عليه الصلاة والسلام : « يا أبا بكر ، ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟ »[٥٦] .

فأعمى الله أبصار المشركين حتى لم يحن لأحد منهم التفاتة إلى ذلك الغار ، ولم يخطر ببال واحد منهم أن يتساءل عما يكون بداخله ..

---

(٥٦) متفق عليه .

ولما انقطع الطلب عنهما خرجا ، بعد أن جاءهما عبد الله بن أرقط ( وهو من المشركين ، كانا قد استأجراه ليدلهما على الطرق الخفية إلى المدينة بعد أن اطمأنّا إليه ، وواعداه مع الراحلتين عند الغار ) فسارا متبعين طريق الساحل بإرشاد من عبد الله بن أرقط .

وكان قد جعل مشركو مكة لكل من أتى برسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه دية كل منهما .

وذات يوم ، بينما كان جماعة من بني مدلج في مجلس لهم ، وبينهم سراقة بن جعشم ، إذ أقبل إليهم رجل منهم فقال : إني قد رأيت آنفاً أسودة بالساحل ، أراهما محمداً وأصحابه . فعرف سراقة أنهم هم ، ولكنه أراد أن يثني عزم غيره عن الطلب ، فقال له : إنك قد رأيت فلاناً وفلاناً ، انطلقوا بأعيننا يبتغون ضالّة لهم . ثم لبث في المجلس ساعة ، وقام فركب فرسه ثم سار حتى دنا من الرسول فعثرت به فرسه فخرَّ عنها ، ثم ركبها ثانية وسار حتى صار يسمع قراءة النبي ﷺ وهو لا يلتفت ، وأبو بكر يكثر الالتفات ، فساخت قائمتا فرس سراقة في الأرض حتى بلغتا الركبتين ، فخرّ عنها ثم زجرها حتى نهضت ، فلم تكد تُخرج يديها حتى سطع لأثرهما غبار ارتفع في السماء مثل الدخان ، فعلم سراقة أنه ممنوع عن رسول الله ﷺ ، وداخله رعب عظيم ، فناداهما بالأمان .

فوقف عليه الصلاة والسلام ومن معه حتى وصل إليهم ، فاعتذر إليه وسأله أن يستغفر له ، ثم عرض عليهما الزاد والمتاع ، فقالا له : لا حاجة لنا ، ولكن عم عنا الخبر ، فقال : كُفيتم[٥٧] .

(٥٧) متفق عليه ، والتفصيل للبخاري : ٢٢٥/٤ ـ ٢٥٦

ثم عاد سراقة أدراجه إلى مكـة وهو يصرف أنظـار النـاس عن الرسول ومن معه بما يراه من القول ... وهكذا انطلق إليهما في الصباح جـاهـداً في قتلهما ، وعاد في المساء يحرسهما ويصرف الناس عنهما .

## قدوم قباء

ووصل رسول الله ﷺ قباء ، فاستقبله من فيها وأقام فيها بضعة أيـام نازلاً على كلثوم بن هدم ، حيث أدركـه فيهـا علي رضي الله عنـه بعـد أن أدّى عنه الودائع إلى أصحابها . وأسس النبي ﷺ هناك مسجد قباء ، وهو المسجد الذي وصفـه الله بقولـه : ﴿ لمسجـدٌ أُسِّسَ على التَّقْوى مِنْ أَوَّلِ يومٍ أحقُّ أنْ تقومَ فيهِ .. ﴾ الآية [ التوبة ١٠٨/٩ ] .

ثم واصل سيره إلى المدينـة فـدخلهـا لاثنتي عشرة ليلـة خلت من ربيع الأول على ماذكره المسعودي[٥٨] فـالتفَّت من حولـه الأنصـار ، كل يمسـك زمـام راحلتـه يرجو النزول عنـده فكان ﷺ يقول لهم : « دعوهـا فـإنهـا مأمورة » ، فلم تزل راحلته تسير في فجاج المـدينـة وسككهـا حتى وصلت إلى مربد[٥٩] لغلامين يتيمين من بني النجار أمام دار أبي أيوب الأنصـاري ، فقال النبي ﷺ : « ههنا المنزل إن شـاء الله » . وجـاء أبو أيوب فـاحتمل الرحل إلى بيته ، وخرجت ولائد من بني النجار ـ فيما يرويه ابن هشام ـ فرحات بمقدم النبي ﷺ ، وجواره لهن ، وهنّ ينشدن :

---

(٥٨) مروج الذهب : ٢٧٩/٢ ، ط بيروت .

(٥٩) أرض يجفف فيها التمر .

# الأساس الأول ( بناء المسجد )

لقـد كانت هجرة رسـول الله ﷺ إلى المـدينـــة ، تعني نشـأة أول دار إسلام إذ ذاك على وجـه الأرض ، وقـد كان ذلـك إيـذانـاً بظهور الـدولـة الإسلامية بإشراف منشئها الأول محمد عليه الصلاة والسلام .

ولذا فقد كان أول عمل قام بـه الرسول ﷺ ، أن أقـام الأسس الهـامـة لهذه الدولة ولقد كانت هذه الأسس ممثلة في هذه الأعمال الثلاثة التالية :

أولاً : بناء المسجد .

ثانياً : المؤاخاة بين المسلمين عامة والمهاجرين والأنصار خاصة .

ثالثاً : كتابة وثيقة ( دستور ) حددت نظام حياة المسلمين فيما بينهم ، وأوضحت علاقتهم مع غيرهم بصورة عامة واليهود بصورة خاصة .

وسنبدأ ، فنتحدث عن بناء المسجد أولاً :

« قلنا فيما مضى : إن نـاقتـه ﷺ بركت في موضع كان لغلامين يتيمين من الأنصـــار ، وكان أسعـــد بن زرارة قـــد اتخـــذه مصلّى قبـــل هجرة رسـول الله ﷺ إلى المـدينـــة ، فكان يصلّي بـأصحـابـه فيـه . فـأمر رسول الله ﷺ أن يبنى ذلك الموضع مسجـداً ، ودعـا الغلامين ـ وكانـا في كفالة أسعد بن زرارة رضي الله عنه ـ فسام رسول الله ﷺ فيه ، فقـالا :

بل نهبه لك يا رسول الله ، فأبى رسول الله ﷺ حتى ابتاعه منهما بعشرة دنانير[1] .

وكان فيه شجر غرقد ونخل وقبور قديمة لبعض المشركين ، فأمر رسول الله ﷺ بالقبور فنُبشت وبالنخيل والشجر فقُطعت ، وصفّت في قبلة المسجد ، وجعل طوله مما يلي القبلة إلى مؤخره مئة ذراع ، وفي الجانبين مثل ذلك أو دونه ، ثم بنوه باللبن ، وكان رسول الله ﷺ يباشر البناء مع أصحابه وينقل معهم الحجارة بنفسه ، وجعل قبلته إلى بيت المقدس ، وجعل عُمُدَه الجذوع ، وسقَفَه بالجريد . وقيل له : « ألا نسقفه ؟ » .

فقال : « عريش كعريش موسى : خشيبات وثمام ـ نبت ضعيف قصير ـ الشأن أعجل من ذلك »[2] أما أرضه ، فقد بقيت مفروشة بالرمال والحصباء .

وروى البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك ، أنه ﷺ كان يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم ، قال : « ثم إنه أمر ببناء المسجد ، فأرسل إلى ملأ من بني النجار فجاؤوا ، فقال : يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا ، فقالوا : لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله ، فقال

---

(١) رواه البخاري : ٢٥٨/٤ وابن سعد في الطبقات : ٤/٢ وانظر إعلام الساجد في أحكام المساجد للزركشي : ص ٢٢٣ ، وغيره من كتب السيرة . إلا أنه ليس في البخاري أن الرسول ابتاعه منهما بعشرة دنانير . قال في الفتح : ووقع عند موسى بن عقبة أنه اشتراه منهما بعشرة دنانير . وزاد الواقدي أن أبا بكر دفعها لهما عنه .

(٢) طبقات ابن سعد : ٥/٢

أنس : فكان فيه ما أقول لكم : كانت فيه قبور المشركين ، وكانت فيه خرب ، وكان فيه نخل . فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع ، قال : فصفوا النخل قبلة المسجد قال : وجعلوا عضادتيه حجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون ورسول الله ﷺ معهم وهو يقول : اللهم لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة »[٣] .

وقد ظل مسجد رسول الله ﷺ على هذا الشكل دون أي زيادة أو تغيير فيه مدة خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، ثم زاد فيه عمر رضي الله عنه بعض التحسين . ولكنه بناه على بنائه في عهد النبي ﷺ باللبن والجريد وأعاد عمده خشباً . ثم غيّره عثمان رضي الله عنه ، فزاد فيه زيادة كبيرة ، وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة ( الجص )[٤] .

## العبر والدلائل :

نأخذ من هذا الذي ذكرناه دلائل هامة نجملها فيما يلي :

### ١ ـ مدى أهمية المسجد في المجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية :

فقد أقبل رسول الله ﷺ ، بمجرد وصوله إلى المدينة المنورة واستقراره فيها ، على إقامة مجتمع إسلامي راسخ متماسك ، يتألف من هؤلاء المسلمين ، الأنصار والمهاجرين الذين جمعتهم المدينة المنورة . فكان أول خطوة قام بها في سبيل هذا الأمر : بناء المسجد .

ولا غرو ولا عجب ، فإن إقامة المسجد أول وأهم ركيزة في بناء المجتمع الإسلامي ، ذلك

---

(٣) البخاري : ١١١/١

(٤) إعلام الساجد : ٢٢٤ ـ ٢٢٥

أن المجتمع المسلم إنما يكتسب صفة الرسوخ والتماسك بـالتزام نظـام الإسلام وعقيـدتـه وآدابـه . وإنما ينبع ذلك كله من روح المسجد ووحيه .

إن من نظام الإسلام وآدابه شيوع آصرة الأخوة والمحبة بين المسلمين . ولكن شيوع هذه الآصرة لا يتم إلا في المسجـد ، فمـا لم يتلاق المسلمون يـوميـاً ، على مرات متعـددة في بيت من بيوت الله ، وقد تسـاقطت مما بينهم فوارق الجـاه والمـال والاعتبـار ، لا يمكن لروح التـآلف والتآخي أن تؤلف بينهم .

إن من نظام الإسلام وآدابه ، أن تشيع روح المساواة والعدل فيما بين المسلمين في مختلف شؤونهم وأحوالهم . ولكن شيوع هذه الروح لا يمكن أن يتم مالم يتلاق المسلمون كل يوم صفـاً واحـداً بين يـدي الله عز وجل ، وقـد وقفوا على صعيـد مشترك من العبوديـة لـه ، وتعلقت قلوبهم بربهم الواحد جلّ جلاله ، ومهما انصرف كل مسلم إلى بيته يعبد الله ويركع له ويسجد دون وجود ظاهرة الاشتراك والاجتماع في العبادة ، فإن معنى العدالة والمسـاواة لن يتغلب في المجتمع على معاني الأثرة والتعالي والأنانية .

وإن من نظـام الإسـلام وآدابـه ، أن ينصهر أشتـات المسلمين في بـوتقـة من الـوحــدة الراسخـة يجمعهم عليهـا حبل الله الـذي هو حكمـه وشرعـه ، ولكن مـالم تقم في أنحـاء المجتمع مساجد يجتمع فيهـا المسلمون على تعلم حكم الله وشريعتـه ليتمسكوا بها عن معرفـة وعلم ، فـإن وحدتهم تؤول إلى شتات ، وسرعان ماتفرقهم عن بعضهم الشهوات والأهواء .

فمن أجـل تحقيـق هــذه المعــاني كلهــا في مجتمــع المسلمين ودولتهم الجــديــدة ، أسرع رسول الله ﷺ قبل كل شيء فبادر إلى بناء المسجد .

### ٢ ـ حكم التعامل مع من لم يبلغوا سن الرشد من الأطفال والأيتام :

استدل بعض الفقهاء وهم الحنفية بهذا الحديث على صحة تصرف غير البـالغ[٥] ، ووجـه الدلالة على ذلك أن النبي ﷺ اشترى المربد من الغلامين اليتيمين ، بعـد أن سـاومهما ، ولو لم يصح تصرفهما لما اشترى منهما .

---

(٥) إعلام الساجد : ٢٢٣

غير أن الذين ذهبوا إلى عدم صحة تصرف غير البالغ سن الرشد ـ وهم جمهور الفقهاء ـ استدلوا بقوله تعالى : ﴿ ولا تَقْرَبوا مالَ اليتيمِ إلا بالتي هي أحْسَنُ حتى يَبْلُغَ أشُدَّهُ ﴾ [ الأنعام ١٥٢/٦ ] ، أما حديث شراء المربد فيجاب عنه بجوابين :

**أولهما** : أنه جاء في رواية ابن عيينة أن النبي ﷺ كلم عمهما اللذين كانا في حجره وكفالته وابتاعه منهما بواسطته[٦] فلا حجة فيه لما ذهب إليه الحنفية .

**ثانيهما** : أن للنبي ﷺ ولايةً في مثل هذه الأمور ، وأنه عليه الصلاة والسلام إنما اشترى الأرض منهما بوصف كونه ولياً عاماً لجميع المسلمين ، لا بوصف كونه فرداً منهم .

### ٣ ـ جواز نبش القبور الدارسة ، واتخاذ موضعها مسجداً إذا نظفت وطابت أرضها :

ذكر الإمام النووي تعليقاً على هذا الحديث فقال : فيه جواز نبش القبور الدارسة وأنه إذا أزيل ترابها المختلط بصديدهم ودمائهم جازت الصلاة في تلك الأرض ، وجوازُ اتخاذ موضعها مسجداً ، إذا طيبت أرضه .

كما أن الحديث يدل على أن الأرض التي دفن فيها الموتى ودرست ، يجوز بيعها وأنها باقية على ملك صاحبها ، وورثته من بعده إذا لم توقف[٧] ، وقد قال علماء السيرة عن تلك القبور التي كانت في المربد أنها كانت قبوراً قديمة دارسة ، فلا يتأتى فيها تصور الصديد والدم ، ومع ذلك فقد نُبشت وأزيل مافيها من بقايا .

قلت : ومحل جواز نبش القبور الدارسة واتخاذ أرضها مسجداً ، إذا لم تكن الأرض وقفاً ، أما إذا كانت كذلك فلا يجوز تحويلها إلى شيء آخر غير ما وُقفت له .

### ٤ ـ حكم تشييد المساجد ونقشها وزخرفتها :

والتشييد أن تقام عمارة المسجد بالحجارة وشبهها مما يزيد في قوة بنائه ومتانة سقفه وأركانه ، والنقش والزخرفة ما جاوز أصل البناء من شتى أنواع الزينة .

---

(٦) فتح الباري بشرح البخاري : ١٧٥/٨

(٧) إعلام الساجد : ٢٣٦

فأما التشييد فقد أجازه واستحسنه العلماء عامة ، بدليل مـا فعلـه عمر وعثمان رضي الله عنهما من إعـادة بنـاء مسجـده عليـه الصلاة والسلام ، وهـو وإن كان شيئـاً لم يفعلـه رسول الله ﷺ ، إلا أن عـدم فعلـه لم يـدل على المفهـوم المخـالف . أي المنـع من التشييـد والتقوية ، إذ لا يتعلق بهما وصف يخل بالحكمة التي من أجلها شُرع بناء المسـاجـد ، بل إن في ذلك زيادة في العناية والاهتمام بشعائر الله تعـالى . واستـدل العلمـاء أيضـاً على ذلـك بقولـه تعالى : ﴿ إنّما يَعْمُرُ مساجِـدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بـاللهِ واليومِ الآخِرِ ﴾ [ التوبـة ١٨/٩ ] ، والعمارة إنمـا تكون بالتشييد وتقوية البناء والعناية به .

وأما النقش والزخرفة ، فقد أجمع العلماء على كراهتهما ، ثم هم في ذلك بين محرّم ومكرّه كراهة تنزيه ، غير أن الذين قالوا بالحرمة والذين قالوا بالكراهـة اتفقوا على أنـه يحرم صرف المال الموقوف لعمارة المساجد على شيء من الزخرفة والنقش ، أمـا إذا كان المـال المصروف على ذلـك من البـاني نفسـه فيرد الخلاف فيـه ، وقـد ذكر الزركشي نقلاً عن الإمـام البغـوي أنـه لا يجوز نقش المسجد من غلة الوقف ، ويغرم القيّم إن فعله ، فلو فعله رجل بمـالـه كُره لأنـه يشغل قلب المصلين[٨] .

والفرق بين عموم التشييد وخصوص الزخرفة والنقش واضح .

فالأول كما قلنـا لا يترتب عليـه وصف أو معنى يخل بـالحكمـة التي من أجلهـا شرع بنـاء المسجد . أما الزخرفة والنقش فإن كلاً منهما يترتب عليه معنى يخل بـالحكمـة ، إذ من شـأنـه صرف قلـوب المصلين عن الخشـوع والتـدبر وشغلهـا بمظـاهر الـدنيـا ، على حين يقصـد من الدخول في المسجد الهرب من التصورات الدنيوية وتفريغ البال من زينتها ومغرياتها .

وهذا مانبه إليـه عمر رضي الله عنـه . فقـد روى البخـاري في صحيحـه أنـه أمر ببنـاء مسجد فقال : « أكنَّ الناس من المطر وإياك أن تحمّر أو تصفّر ، فتفتن الناس » .

وقد اختلف العلماء في كتابة آية من القرآن في قبلة المسجـد هل هي داخلـة في النقش المنوع أم لا ؟ يقول الزركشي في كتابه إعلام الساجد :

---

(٨) هذا عند فقهاء الشافعية ، وأجاز ذلك الحنفية وغيرهم إذا اقتضت المصلحة .

« ويكره أن يكتب في قبلة المسجد آية من القرآن أو شيئاً منه ، قال مالـك ، وجوزه بعض العلماء ، وقال : لا بأس بـه ، لمـا روي من فعل عثمان ذلـك بمسجـد رسول الله ﷺ ولم ينكر ذلك عليه »[٩] .

ومما ذكرناه يتبين لك خطأ ما يعمد إليه كثير ممن يهتمون بتعمير المسـاجـد وتشييـدهـا اليوم ، حيث ينصرفون بكل جهودهم إلى التفنن في تزيينها ونقشهـا وإضفـاء مختلف مظـاهر الأبهة عليها ، حتى أن الداخل إليها لا يكاد يستشعر أي معنى من ذل العبودية لله عز وجل ، وإنما يستشعر ما ينطق به لسان حالها من الافتخار بمـا ارتقى إليـه فن الهنـدسـة المعماريـة ، وفنون الزخرفة العربية .

ومن أسـوأ نتـائـج هـذا التـلاعب الشيطـاني ببسطـــاء المسلمين ، أن الفقراء لم يعـودوا يستطيعون أن يتهربـوا من مظـاهر الإغراء الـدنيـوي إلى أي جهـة ، لقـد كان في المسـاجـد مـا يعزي الفقير بفقره ، ويخرجـه من جو الـدنيـا وزخرفهـا إلى الآخرة وفضلهـا ، فـأصبحوا يجدون حتى في مظهر هذه المساجد ما يذكّرهم بزخارف الدنيـا التي حُرموهـا ويشعرهم بنكـد الفقر وأوضاره .

فيالله ، ماأسوأ ماوقع فيه المسلمون من هجران لحقائق إسلامهم وانشغال بمظاهر كاذبـة ظاهرها الدين وباطنها الدنيا بكل مافيها من شهوات وأهواء .

## الأساس الثاني ( الأخوة بين المسلمين )

ثم إن الرسول ﷺ آخى بين أصحابه من المهاجرين والأنصـار ، آخى بينهم على الحـق والمـواسـاة ، وعلى أن يتـوارثـوا بينهم بعـد الممات ، بحيث يكون أثر الأخوة الإسلامية في ذلك أقوى من أثر قرابة الرحم .

فجعل جعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين ، وجعل حمزة بن عبد المطلب وزيد بن حارثة أخوين ، وجعل أبا بكر الصـديق رضي الله

---

(٩) إعلام الساجد : ص ٢٢٧